



المعهد العالي للإعلامية بالكاف
Institut Supérieur
d'Informatique du Kef

النظام الداخلي للمعهد 2027/2026

PSA-FR-09-01

Date :01-09-2024

يلتزم الطالب المسجل بالمعهد العالي للإعلامية بالكاف بـ:
الواجبات البيداغوجية:

- 1- الالتحاق بالمعهد في الآجال المحددة لذلك عند افتتاح السنة الجامعية.
 - 2- للأستاذ الحق في منع الطالب من الدخول إلى قاعة الدرس بعد انقضاء عشرة دقائق من بداية كل حصة واعتباره متغيبا.
 - 3- العمل على الإطلاع على مختلف جوانب البرنامج المقرر للسنة أو الشهادة المسجل بها حيث أن مواضيع الإمتحانات تتعلق بكامل البرنامج المقرر.
 - 4- المشاركة في التمارين الحضورية وكل الأنشطة البيداغوجية التي يكلف بها الأستاذ طلبته
 - 5- الإلتزام بعدد من الغيابات التي تحرم الطالب من إجراء امتحانات الدورة الرئيسية والتي تبقى من مشمولات المجلس العلمي (يقع الإعلان عن الحد الأقصى للغيابات المسموح بها بعد انعقاد المجلس العلمي المخصص لهذا الغرض)، كما أن الشهادات الطبية لغير المقيمين بالمستشفى لا تؤخذ بعين الاعتبار
 - 6- كل طالب تسلبت عليه عقوبة تأديبية يحرم آليا من التمتع بالإسعاف في الإمتحان (RACHAT)
 - 7- تضبط قوائم الأفواج والمجموعات وجدول أوقات الدراسة لكل مجموعة في بداية كل سنة جامعية ويتقيد الطالب بما جاء فيها.
 - 8- يمكن للطالب من ذوي الاحتياجات الخصوصية الحصول على إجراءات استثنائية في حدود إمكانيات المعهد شريطة تقديم مطلب مدعم.
 - 9- كل مطالب التثبت المتعلقة بأعداد الامتحانات يجب أن تقدّم في أجل أقصاه 72 ساعة من نشر هذه الأعداد.
 - 10- على الطالب التقيد بضوابط البحوث الأكاديمي و أصول الأمانة العلمية بتميز الإضافات الشخصية بوضوح عن المعطيات و المعلومات المنقولة عن الغير. و في صورة ثبوت حالة انتحال علمي لها تأثير على جوهر الإنتاج العلمي و قيمته العلمية يتعرض الطالب المعني إلى العقوبات المنصوص عليها بالأمر عدد 2367 المؤرخ في 23 جوان 2008.
 - 11- كل محاولة اختراق للمنظومات والمواقع الخاصة بالمعهد وكل محاولة مس من أمنها تعرض صاحبها للتبعات القانونية والتأديبية بالمعهد
 - 12- نظام الدراسة بالمعهد سدا سي يخضع إلى نظام المراقبة المزدوجة الذي يعتمد المراقبة المستمرة المشفوعة بامتحان في نهاية كل سدا سي بالنسبة للوحدات الأساسية ونظام المراقبة المستمرة بالنسبة للمواد الأفقية
- مبادئ التعامل داخل المعهد :
- إن المعهد مؤسسة يتعايش فيها الطلبة والأساتذة والموظفون والعملة وهذا يقتضي من الطالب مقدارا أدنى من الانضباط يتمثل في :
- 1- ضرورة الإستظهار ببطاقة الطالب لإثبات انتسابه إلى المؤسسة عند بوابه المعهد أو داخله عند كل طلب.
 - 2- احترام المسؤولين على المعهد وكل العاملين به من أساتذة وإداريين وعملة.
 - 3- الإلتزام بسلوك يقوم على الإحترام المتبادل بين كافة الطلبة المباشرين فيه واجتناب الخصام والعنف البدني واللفظي وكل ما ينشأ عنه من عدم التسامح.



- 4- احترام التراتيب القاضية بأن لا تنظم الإجتماعات إلا خارج أوقات الدرس وبعد استرخااص من الإدارة والحصول على مكان لذلك.
- 5- اجتناب كل ما من شأنه أن يحدث ضررا بالتجهيزات من كتب ومخابر وأثاث ومباني ومساحات خضراء والعمل على المحافظة على نظافتها بتجنب الكتابة عليها أو التعليق في الأماكن التي ليست معدة لذلك.
- 6- دخول المعهد في هندام لائق
- 7- يمثل الطلبة المنتخبون بالمجلس العلمي للمعهد كافة زملائهم و يعتبرون همزة الوصل بينهم وبين الإدارة.
- 8- الالتزام بالقوانين التأديبية المتعلقة بالسلوك والإمتحانات.
- 9- تحمل تبعات ما يصدر عن المرافقين إلى المعهد (أولياء، اقارب ، أصدقاء.....)
- 10- يمنع التدخين في جميع فضاءات المعهد.
- 11- يمنع منعاً باتاً الدخول إلى مواقع الواب المخلة بالحياء أو المحرصة على الإرهاب باستعمال الشبكة الإعلامية الخاصة بالمعهد.
- 12- يحجر على الطالب القيام بأي ثلب أو شتم أشخاص أو هيئات داخل المعهد أو مؤسسة أخرى، وتتولى المؤسسة التي حصل فيها هذا الفعل القيام بالتبعات العدلية، ويعلق التسجيل بالمعهد إلى حين البت في قضيته من قبل القضاء.
- 13- يكفل المعهد حق الطالب في حماية معطياته الشخصية.
- 14- تبعا لإمضاء هذا الإلتزام يعتبر الطالب موافقا على معالجة معطياته الشخصية وفقا للقانون عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 و المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.



إلتزام

إني الممضي أسفله..... صاحب بطاقة التعريف الوطنية عدد..... المرسم
بالشعبة:..... بالسنة.....
ألتزم باحترام ما نص عليه النظام الداخلي بالمعهد العالي للإعلامية والكاف
بالكاف في.....
الإمضاء